

الى رواية يعتبر مكان الاضحية ولو اخرج اضحية من المصنف
 ما يبلغ المسافر قصر الصلوة في ذلك المكان يجوز الذبح قبل صلوة
 العيد والا فلا انتهى كلامه **ويستقبل** باضحية القبلة ويقول ثلاث
 وسبعت وجهرى الذى فطر السموات والارض حنيقا ويقول
 عند الذبح بسم الله الله اكبر ثم يصلي ركعتين بعد الذبح على
 طريق الاستحباب ويقول بعد السلام من الركعتين اللهم ان صلواتك
 ونسكى اى عبادتك وتقربى كله وقيل وذبحى وحياي ومحافى
 اى وما التبتة في حيوتى واموت عليه من الايمان والعمل الصالح
 ريب العالمين حالصه لوجهه لا شريك له وبذلك من الاخلاص
 اموت وانا من المسلمين اللهم هذا منك ولك واليك اللهم تقبله
 متى كما تقبلته من ابراهيم عليه السلام بفضلك وجودك يا اكرم
 الاكرمين قال صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا ذبحتم فاقفوا ما في ايديكم
 من السكنى ثم اركعوا ركعتين ما ركعها مسلم ويسأل الله تعاشيا الا
 اعطاه آية كذا في ضياء المعصوم **وما يجب على الكافل تكبير**
التشريق فانه يجب عند ابي حنيفة على الاحرار المقيمين في
 الامصار لاعلى العيد ولاعلى المرأة ولاعلى المسافرين ولاعلى
 اهل القرى وعند جما على من يصلي المكتوبة ولو كان قرويا او مسافرا
 او عبدا او منفردا او امرأة الا ان المرأة لا ترفع صوتها الا بصوتها
 حورية وغيرها يجهرون به لان السنة فيه الجهر ولا مانع فيه وانداؤ
 من في عرفه الى عصر يوم النحر عند ابي حنيفة فيكون التكبير عقب
 ثمان صلوات وعند جما الى عصر آخر ايام التشريق وهو الثالث عشر

من ذى الحجة فيكون التكبير عقب ثلث وعشر بين صلوة والعمل
 في هذا الزمان على قولها احتياطيا في باب العبادات **وكيفيته**
 ان يقول مرة بعد السلام قبل الكلام الله اكبر الله اكبر لا اله الا
 الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد **واصله ان ابراهيم عليه السلام**
 لما اذبح ولده اسماعيل عليه السلام للذبح امر الله تعالى جبرائيل
 عليه السلام ان يذهب بالذباة فلما جاء جبرائيل بالقرآن خاف ان
 يعجل ابراهيم فقال الله اكبر الله اكبر فلما سمع ابراهيم عليه السلام
 صوت جبرائيل وقع في قلبه انه آتية بالبخارة فهلك وذكر الله
 بالوحدانية والكبرياء فقال لا اله الا الله والله اكبر فلما سمع اسمعيل
 عليه السلام كلامهما تقطن بالفداء فحمد الله وشكره فقال الله اكبر
 والله الحمد فصارت ذلك ميروا ثلثا في هذه الايام **والسجود** يوم
 الاضحية ان يتطهر ويستاك ويفتسل ويتطيب ويلبس احسن
 ثيابه ويتوجه الى المصلى ويجهر بالتكبير في طريق المصلى لكن لا
 على هيئة الاجتماع في الصوت ومراعاة الانعام فاة ذلك كله
 حرام بل يكبر بنفسه واذا بلغ الى المصلى يقطع التكبير ويستحب
 في هذا العيد تأخير الاكل حتى يصلي صلوة العيد قيل هذا في حق
 من يضحي ليأكل من اضحيته او لان السنة ان يأكل من كبدها ولا
 واما في غيره فلا والاوان اصح لما روى اة الصحابة كانوا يجمعون
 صبيانهم عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا وفي التاتارخية
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من صبر يوم النحر الى ان
 يصلي وسجبت له شفاعتي يوم القومة ومن صام يوم النحر الى ان يصلي

ويكبر والتطهير في العدين وليس اذكار
 عدد في ظاهر الا رواه في سبغ ان يكون ان
 التطهير التكبير ويكبر بعد الاضحية ان
 ما يكبر في خطبة الفطر وقيل ان يصلي